

الزكاة (أحكام وتطبيق محاسبي) أيد سلطان السلطان



الفصل الأول

حقيقة الزكاة وحكمتها

اعداد:

أ.نورة الماضي أ.نوال بن صالح

١-١ حقيقة الزكاة، حكمتها، وماهيتها

٢

الزكاة هي فريضة دينية، وعبادة مالية فرضت في السنة الثانية من الهجرة بعد زكاة الفطر، وهي الركن الثالث من أركان الإسلام، وقد ورد ذكرها في القرآن والسنة النبوية :

أ- في القرآن الكريم :

قرنها الله سبحانه وتعالى بالصلاة في مواضع كثيرة نظرا لأهميتها وكمال الاتصال بينهما:

قال الله تعالى " وأقيموا الصلاة واتوا الزكاة " سورة البقرة اية ١١٠

١-١ حقيقة الزكاة، حكمتها، وماهيتها

٣

ب- في السنة النبوية :

هي الركن الثالث من أركان الإسلام كما جاء في الحديث النبوي الشريف بعد الشهادتين والصلاة:

قال عليه الصلاة والسلام : بنى الإسلام على خمس:

- شهادة ان لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله
- وإقام الصلاة
- وإيتاء الزكاة
- وحج البيت
- وصوم رمضان أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما

١-١ حقيقة الزكاة، حكمتها، وماهيتها

٤

معاينة تارك الزكاة :

يكفر من جردها ويفسق من تهرب عن دفعها وتؤخذ بالقوة ممن منعها ويقاقل من أبا وتمرد عن دفعها.

- من تركها شحا وبخلا تؤخذ منه بالقوة.
- من تركها جاحدا ومنكرا يقاقل حتى يدفعها.

١-١ حقيقة الزكاة، حكمتها، وماهيتها



الزكاة في اللغة والشرع :

(أ) في اللغة :

- ١- النماء: تنمي المال، مانقص مال من صدقة، الزكاة سبب في النماء والبركة في المال بالخلف (أي التعويض) في الدنيا والثواب في الآخرة .
ويقول تعالى : "ان المصدقين والمصدقات واقرضوا الله قرضًا حسنًا يضاعف لهم ولهم اجر كريم" سورة الحديد اية ١٨
- ٢- الزيادة: المال الذي يزكي يزيد / لا ينقص .
- ٣- بركة: تصيبه البركة، يبارك الله فيه ويقيه من الخسائر والآفات.
- ٤- طهارة: تطهر نفس المزكي من البخل والشح وحب المال و تطهر نفس الفقير من الحقد والكراهية.

١-١ حقيقة الزكاة، حكمتها، وماهيتها

٦

٥- صلاح: إصلاح المال بتخليصه مما قد يكون قد علق به من شبهة الحرام وإصلاح أحوال المجتمع الاجتماعية والاقتصادية..... الخ

٦- صدقة: مأخوذة من الصدق، أي مطابقة الفعل للقول والإعتقاد.

ب- في الشرع :

هي حق واجب في مال خاص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص.

وهي " قدر معين " لأنها حق معلوم في المال يتم تحديده وفقا لقواعد معينة مصداقا لقوله " والذين في اموالهم حق معلوم ، للسائل والمحرم " سورة المعارج اية ٢٤ ٢٥

- كما تجب الزكاة في اموال معينة وتصرف في مصارف حددها القرآن الكريم بقوله تعالى : «إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم». سورة التوبة اية ٦٠ ويستفاد مما سبق أن الزكاة غنم لا غرم، وربح لا خسارة، وزيادة لا نقصان.

٢-١ أهداف الزكاة

٧

الزكاة صلة بين العبد وربه من جهة، وبينه وبين المجتمع الذي يعيش فيه من جهة أخرى، وعلى الرغم من كون الزكاة عبادة ماله، فإن لها أهداف عظيمة يظهر أثرها واضحا سواء على الفرد أو المجتمع، ويمكن تلخيصها كما يلي :

أ) الأهداف الدينية :

- العبودية لله وصدق إيمان المزكي.
- تطهير وتزكية المال والنفس من شبهة الحرام .
- تدريب عملي للإنسان على البذل والعطاء، وعلاج عملي من حب الدنيا.
- تنقية النفس البشرية من الشح والبخل حيث أن دفع المزكي لها يؤدي الى انشراح صدره.

٢-١ أهداف الزكاة

٨

(ب) الأهداف الاجتماعية:

- تحرير المستحقين من الحاجة وذل المسألة.
- نشر الود والمحبة والرحمة بين أفراد المجتمع الواحد.
- إزالة الكراهية والبغضاء من نفوس المحرومين ضد الأغنياء الموسرين.
- القضاء على الفقر وأضراره.

٢-١ أهداف الزكاة

ج) الأهداف الاقتصادية :

- تحفيز صاحب المال على الاستثمار ماله وتنميته حتى لا تأكله الصدقة لقوله صلى الله عليه وسلم " مانقص مال صدقة من مال".
- المساعدة في القضاء على مشكلة البطالة.
- زيادة القوة الشرائية للفقراء ومن ثم: يزيد الطلب، يزيد الانتاج، يحدث انتعاش اقتصادي، يرتفع مستوى معيشة أفراد المجتمع ككل.
- إعادة توزيع الثروات والدخول بين الأفراد بما يحقق التقارب بين طبقات المجتمع بما يؤدي إلى اقتصاد قوي ونامي ومستمر.

٢-١ أهداف الزكاة

١٠

د) الأهداف السياسية:

من خلال إعطاء الدولة الإسلامية الحق في فرض الزكاة وجبايتها وإنفاقها على مصارفها الشرعية لقوله تعالى " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها " ومن أمثلة هذه المصارف:

- ١- في مجال المؤلفة قلوبهم: نشر الدعوة الإسلامية في الأقطار الأخرى ومساندة المجتمعات الإسلامية المغلوبة على أمرها.
- ٢- في الرقاب: فك أسرى المسلمين الذين يتعرضون للاسترقاق في الحروب أو نتيجة للاختطاف.
- ٣- في سبيل الله: تجهيز وإعداد جيوش إسلامية قوية لمحاربة أعداء الإسلام والدفاع عن المقدسات الإسلامية .

٣-١ خصائص الزكاة

١١

١- عبادة مالية وفريضة واجبة قدرا واستمرارا:

- قدرا : حددت الشريعة الأموال التي تجب فيها الزكاة وشروطها ونصابها ولا يجوز لأحد تعديلها.
- استمرارا : طالما في الأرض إسلام ومسلمين شأنها شأن الصلاة.

٢- الزكاة تجبى وتصرف تحت إشراف الدولة:

الزكاة فريضة إلزامية يستوفيتها ولى الأمر ويصرفها على المستحقين لها فهي تدفع جبرا وبصفه نهائية للدولة المسلمة، لقوله تعالى " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها " وإذا لم توجد الحكومة المسلمة فالمسلم يفرض عليه دينه أن يقوم هو بتفريقها على أهلها ولا تسقط عنه بأي حال.

٣-١ خصائص الزكاة

١٢

٣- الزكاة إجبارية:

- إذا قل الوازع الديني عند بعض الناس وسولت له نفسه التهرب أو الامتناع عن أداء الزكاة اخدت منه جبرا وبالقتال إذا تطلب الأمر ذلك، وهذا ماأكدته السنة القولية والفعلية والعملية والواقع التاريخي في عصر النبوة والخلافة الراشدة.
- العقوبة المالية لمن تخلف عن دفع الزكاة تهاونا أو شحا لقوله عليه الصلاة والسلام "إنا أخذوها وشطر ماله «».
 - العقوبة الجنائية وهي القتال لمن امتنع عن دفعها جاحدا ومنكرا، كما فعل ابي بكر الصديق رضي الله عنه في محاربة من امتنعوا عن دفع زكاة الأموال الظاهرة.

٣-١ خصائص الزكاة

١٣

٤- الزكاة عبادة ليس لها مقابل مادي:

لا يحصل المؤمن على نفع دنيوي محدد مقابل الزكاة ولا ينتظر الأجر والثواب من الاستفادة من الزكاة وإنما من رب العباد.

٥- الزكاة نوعية ومباشرة:

- نوعية: أي تفرض الزكاة مستقلة على كل نوع من أنواع الأموال والدخول المختلفة على حده ولا توجد زكاة موحده على كل الأموال والدخول المختلفة.
- مباشرة: أي يدفعها المزكي الى بيت مال المسلمين أو المستحقين لها ويتحمل عبئها بصورة نهائية، كما أنها تفرض على عناصر تتمتع بشئ من الدوام والاستقرار لدى المكلف مثلا: ممارسة مهنة أو خدمة تدر دخلا .

٣-١ خصائص الزكاة

١٤

٦- الزكاة سعرها نسبي:

الزكاة سعرها نسبي وليس تصاعدي فالسعر ثابت مهما اختلف الوعاء الزكوي. كما يختلف السعر باختلاف الأوعية الزكوية والجهد المبذول على الدخل. فكلما قل الجهد ارتفعت النسبة وكلما زاد الجهد انخفضت النسبة.

مثلا: نفرض الزكاة بسعر ١٠ % على الزروع والثمار التي تسقى بدون جهد من مياه الأمطار أو الأنهار، وبسعر ٥ % في حالة زيادة الجهد والتكلفة عندما تسقى بواسطة الآلات.

٣-١ خصائص الزكاة

١٥

٧- الزكاة تجب في عين المال ولها تعلق في الذمة:

اختلف العلماء في تعلق الزكاة بالعين أم بالذمة.

- الأموال التي تجب في عينها : هي الذهب والفضة والبقر والغنم وخمس وعشرين فأكثر من الأبل السائمة، والحبوب والثمار، والمعدن من النقيدين.
- أما ما كان زكاته الغنم من الأبل وهو مادون خمس وعشرين أو ما تجب في قيمتها كعروض التجارة فتجب زكاته في الذمة لأن الفرض يجب في غير مال المزكى

٣-١ خصائص الزكاة

١٦

فائدة الخلاف:

إذا كان له نصاب فحال عليه الحولان لم يؤد زكاتها فإن الزكاة تجب عليه عن حولين في قول من علقها في الذمة وعن حول واحد في قول من علقها بعين المال.

مثال: لو أن رجلاً لديه ٥٠ شاه من الغنم وامتنع عن أداء الزكاة لمدة ثلاثة سنوات ثم تاب إلى الله و أراد أن يزكي:

إذا كانت الزكاة في عين المال يكون الواجب عليه شاه واحد.

إذا كانت الزكاة متعلقه في الذمة يكون الواجب عليه ٣ من الشاه.

٣-١ خصائص الزكاة

١٧

٨- الزكاة مصارفها محددة:

قال تعالى في سورة التوبة (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم).

- اربعة تصرف لهم الزكاة ويملكون مايصرف لهم وهم:
الفقراء - المساكين - العاملين عليها - المؤلفة قلوبهم
- والأربعة الأخيرة تصرف الزكاة فيهم فهم لايملكون مايصرف لهم فالمال لا يصرف إليهم وإنما في مصالح تتعلق بهم وهم:
في الرقاب - الغارمين - في سبيل الله - ابن السبيل

٣-١ خصائص الزكاة

٩- الزكاة إقليمية الأداء :

الأصل في الزكاة انها محلية الجمع والتوزيع، لأن أهل كل بلد أولى بزكواتهم من غيرهم حتى يستغنوا عنها فحقهم فيها مقدم على حق غيرهم إلا اذا فاضت عن حاجة هذا البلد فتنقل إلى غيره.

لكن بعض العلماء أجاز نقلها إلى بلد بعيد أو قريب للحاجة أو المصلحة، كما ذهب البعض إلى جواز تأخرها عن وقت اخراجها أو تعجيلها قبل وقت وجوبها لضرورة تقتضي ذلك.

٣-١ خصائص الزكاة

١٩

١٠- الزكاة فريضة شخصية:

الزكاة واجبة في مال كل مسلم حر مالك لنصاب الزكاة، دون النظر الى جنسه أو لونه أو نسبه، فالرجال والنساء، والكبار والصغار، والعقلاء والمجانين، كلهم سواء أمام هذه الفريضة.

الزكاة شخصية وليست عينية، فوعاء الزكاة يراعي المركز المالي للمكلف وحالته الإجتماعية ونفقات الحصول على المال ونفقات المعيشة والأعباء العائلية والديون.

٤-١ أوجه الإتفاق بين الزكاة والضريبة

٢٠

أوجه المقارنة	الضريبة	الزكاة
١- الجبر والإلزام	فريضة نقدية اجبارية وفي حالة التهرب منها تفرض الدولة عقوبات مالية وجنائية ولها حق الحجز التنفيذي على أموال المكلف والبيع الجبري.	يتوافر لها عنصر الإلزام والإجبار حيث تؤخذ بالقوة ممن تركها بخلاً وشحاً، ويقاقل من أبي وتمرد جاحداً ومنكراً لها.
٢- الجهاز الإداري	يتم ربط الضريبة وتحصيلها في الدولة الحديثة بواسطة جهاز إداري يطلق عليه مصلحة الضرائب.	زكاة الأموال الظاهرة، الأصل فيها أن تدفع الى الدولة المسلمة ويتولى جبايتها جهاز إداري أسماه الله في القرآن (العاملين عليها).

الزكاة	الضريبة	أوجه المقارنة
<p>لا يوجد نفع مادي يعود على المزكي فالمؤمن لا ينتظر الأجر والثواب من المستفيد من الزكاة وإنما من رب العباد.</p>	<p>لا يوجد نفع مادي أو مقابل خاص يعود على المكلف، بل يستفيد المكلف من الخدمات العامة التي تقدمها الدولة بوصفه عضواً في المجتمع.</p>	<p>٣- إنعدام المقابل</p>
<p>تحقق الزكاة هذه الأهداف بشكل أبعد مدى وأوسع أفقاً وأعمق جذوراً مما له عظيم الأثر في حياة الفرد والجماعة.</p>	<p>للضريبة أهداف مالية واقتصادية واجتماعية وسياسية.</p>	<p>٤- الأهداف</p>

الزكاة	الضريبة	أوجه المقارنة
<p>تنقسم الزكاة إلى زكاة رأس المال كما في السائمة من بهيمة الأنعام والأثمان (الذهب والفضة) وعروض التجارة. وزكاة الدخل كما في الخارج من الأرض كالزروع والثمار وما يقاس عليها. وزكاة الرؤوس كما في زكاة الفطر.</p>	<p>تنقسم الضرائب من حيث وعائها إلى ضرائب على الدخل، وضرائب على رأس المال، وضرائب على الإنفاق، والضرائب على الأشخاص (الرؤوس)، والضرائب على الإستهلاك.</p>	<p>٥- الوعاء (الوعاء هو المادة الخاضعة للزكاة أو للضريبة)</p>
<p>يتوافر في الزكاة مبدأ العدالة بالنظر إلى: تطبيق قاعدة العمومية، إعفاء مادون النصاب، تجنب الإزدواج، مراعاة الجهد المبذول، مراعاة الظروف الشخصية، حسن اختيار العاملين عليها.</p>	<p>تحقق الأنظمة الضريبية العدالة بشكل نسبي من خلال فرضها على كل الأشخاص وكل الدخول بلا استثناء وحسب مقدرة المكلف المالية.</p>	<p>٦- العدالة</p>

الزكاة	الضريبة	أوجه المقارنة
<p>تتوافر قاعدة اليقين في الزكاة بالنظر إلى أن القرآن والسنة قد حددا وعائها، ونصابها وسعرها، ومستحقيها وهي خالدة أبد الدهر.</p>	<p>تحاول الدول جاهدة قدر الإمكان ربط وتحديد الضريبة بدرجة من الدقة دون مغالاة أو تحيز، وأن يكون النظام الضريبي واضحا بحيث يفهمه الجميع.</p>	<p>٧- اليقين</p>
<p>تتوافر قاعدة الملائمة في الزكاة بالنظر إلى:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أخذ صدقات المسلمين على مياه أهلها. - أخذ الوسط وتجنب كرائم الأموال. - تأخير الزكاة عن مواعيدها المقدره للحاجة أو المصلحة. 	<p>يتلائم ميعاد وتحصيل الضريبة مع موعد تحقق الدخل وهو الوقت الذي يكون فيه المكلف أكثر قدرة على الدفع وأكثر تقبلاً لعبء الضريبة.</p>	<p>٨- الملائمة</p>

الزكاة	الضريبة	أوجه المقارنة
<p>يأمر الإسلام بالإعتدال والإقتصاد وينهى عن الإسراف والإفراط سواء بالنسبة للمال الخاص أو العام وعلى سبيل المثال لايعطى العاملون على الزكاة- وهم أحد مصارفها أكثر من الثمن.</p>	<p>يجب مراعاة أن تكون نفقات الجباية ضئيلة بالمقارنة مع الحصيلة.</p>	<p>٩- الإقتصاد في النفقات</p>
<p>أسعار الزكاة نسبية ثابتة وليست تصاعدية.</p>	<p>تفرض الضريبة بأسعار نسبية أو تصاعدية.</p>	<p>١٠- النسبية والتصاعدية</p>

٥-١ أوجه الإختلاف بين الزكاة والضريبة

٢٥

أوجه المقارنة	الضريبة	الزكاة
١- التسمية	الضريبة لفظة مشتقة من ضرب عليه الغرامة أو الخراج أو الجزية ونحوها وهي مغراماً وإصراً ثقيلاً.	نماء وزيادة وطهارة ومغرم لا مغرم، وزيادة لا نقصان وربح لا خسارة.
٢- العبادة والقربى	التزام مدني محض خال من كل معاني العبودية لله والقربى، وتجب على المسلم وغير المسلم.	التزام ديني فيه كل معاني القربى والعبادة يدفعها المسلم فقط ولا تؤخذ من الكافر.

الزكاة	الضريبة	أوجه المقارنة
<p>القرآن والسنة هما اللذان حددا الأنصبة لكل مال وحددا المقادير الواجبة من الخمس إلى العشر إلى نصف العشر إلى ربع العشر وهي لا تقبل التغيير أو التبديل.</p>	<p>تخضع في وعائها وسعرها لاجتهاد السلطة وتقدير أولي الأمر، وهي قابلة للتغيير أو التعديل أو الإلغاء حسب تقدير السلطة أو أهل الحل والعقد.</p>	<p>٣- الأنصبة والمقادير</p>
<p>فريضة ثابتة مادام في الأرض إسلام ومسلمون.</p>	<p>ليس لها صفة الدوام والثبات فهي تفرض حسب الحاجة وتزول بزوالها.</p>	<p>٤- الثبات والدوام</p>
<p>للزكاة ثمانية مصارف عينها الله في كتابه العزيز: الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل</p>	<p>تصرف في تغطية النفقات العامة للدولة دون تخصيص.</p>	<p>٥- المصارف</p>

الزكاة	الضريبة	أوجه المقارنة
<p>الأصل أن تتولى الدولة شئون الزكاة جمعاً وتوزيعاً، وإذا لم توجد الحكومة المسلمة التي تقوم بذلك، فالمسلم يفرض عليه دينه أن يقوم بتفريقها على مصارفها الشرعية ولا تسقط عنه.</p>	<p>تفرضها السلطة وتطالب المكلف بها، وهي التي تملك حق إلغائها أو تعديلها، فإذا أهملت ذلك فلا لوم على المكلف ولا يطلب منه شيء.</p>	<p>٦- العلاقة بالسلطة</p>
<p>ماسبق من أهداف بالإضافة إلى أهداف دينية وخلقية.</p>	<p>تهدف إلى تحقيق أهداف مالية واقتصادية واجتماعية وسياسية.</p>	<p>٧- الأهداف الروحية والخلقية</p>
<p>نظرية التكافل الإجتماعي والنظرية العامة للتكليف، بالإضافة الى النظرية الإستخلافية ونظرية الإخاء.</p>	<p>نظرية التكافل الإجتماعي والنظرية العامة للتكليف.</p>	<p>٨- الأساس النظري</p>

الزكاة	الضريبة	أوجه المقارنة
<p>الأصل في الزكاة أن تجبي من نفس جنس المال (أي عيناً) إلا أن بعض العلماء قد أجاز للمكلف أن يدفعها نقداً.</p>	<p>تجبي في المجتمعات الحديثة نقداً ولا يجوز جبايتها عيناً.</p>	<p>٩- طريقة الدفع</p>
<p>- الزكاة هي علاقة بين المسلم وربه قبل كل اعتبار، فالمسلم يعتقد أنه يطهر ويزكي نفسه وماله بالزكاة، وأنها تحصين لثروته ونماء لها.</p> <p>- إذا ماسولت له نفسه التهرب أو الإمتناع عن دفع الزكاة أخذت منه بالقوة لو بالقتال.</p>	<p>تضع مختلف الدول بعض الضمانات التي تعمل على تلافي التهرب الضريبي:</p> <p>- الحجز من المنبع.</p> <p>- منح موظفي المصلحة حق الإطلاع.</p> <p>- إلزام المكلفين بتقديم إقرار مؤيد باليمين.</p> <p>- توقيع جزاءات جنائية أو مالية أو كليهما معاً.</p>	<p>١٠- الضمانات</p>

موقف الإسلام من فرض الضرائب بجانب الزكاة

اختلف أهل العلم في قولين:

- القول الأول: التحريم المطلق مستدلين في ذلك بأن الضرائب لم تكن معروفة في صدر الإسلام.
- القول الثاني: الجواز بحجة أن أموال الزكاة لا يجوز صرفها في المصالح العامة، ولكن ضمن شروط وحدود معينة وهي:
 - ١- الضرورة الملحة إلى المال وألا يوجد مورد آخر للدولة غير فرض الضرائب مع زوالها بزوال الحاجة
 - ٢- توزيعها على الرعية بالعدل، وفقاً للقدرة المالية للمكلف، بدون استثناء أحد من الرعية.
 - ٣- انفاقها في مصالح الأمة، التي من أجلها فرضت.
 - ٤- إجماع أهل الرأي والشورى في الأمة على فرضها.